

62- شرح كتاب المناسك من سنن أبي داود

عبدالله السعد

قال الامام ابو داود رحمه الله تعالى في كتابه السنن قال باب لحم الصيد للمحرم اي ما حكم لحم الصيد للمحرم ولحم الصيد للمحرم اذا لم يصده المحرم ولم يصاد من اجله ولم يساعد على الصيد - [00:00:00](#)

فان المحرم مباح له ان يأكل من هذا اللحم واما اذا صاده المحرم فلا يجوز او صيد من اجله فلا يجوز له ان يأكل اي للمحرم كما انه لا يجوز - [00:00:25](#)

ان يعاون على الصيد. قال الله تعالى ولا تأكلوا الصيد وانتم حرم نعم قال حدثنا محمد ابن كثير وهو العبدي وهو ثقة له بعض الاوهام توفي عام ثلاثة وعشرين ومئتين - [00:00:40](#)

قال اخبرنا سليمان ابن كثير وهو صدوق حسن الحديث وهو العبد سليمان ابن كثير العبدي صدوق حسن الحديث قال عن حميد الطويل وهو حميد بن ابي حميد الطويل البصري توفي بعد الاربعين ومئة وهو ثقة. قال عن اسحاق بن عبدالله بن الحارث - [00:00:58](#)

وهو القرشي ثقة قال عن ابيه عبد الله ابن الحارث القرشي وهو ثقة قال وكان الحارث خليفة عثمان على الطائف خليفة عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه على الطائف - [00:01:23](#)

قال فصنع لعثمان طعاما فيه من الحجل والعاقيب ولحم الوحش قال فبعث الى علي ابن ابي طالب رضي الله تعالى عنه فجاءه الرسول صلى الله عليه وسلم وهو يخبط اباعر له - [00:01:40](#)

فجاء وهو ينفذ الخبر عن يده فقالوا له كل فقال اطعموه قوما حالالا فانا حرم فقال علي رضي الله عنه انشد الله من كان ها هنا من اشجع اي من قبيلة اشجع - [00:02:00](#)

وهم فرع من غطفان واظنهم الاشاجعة الذين الان ما عنزة قال ا انشد الله من كان ها هنا من اشجع اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدي له - [00:02:23](#)

رجل حمار وحش وهو محرم فابى ان يأكله. قالوا نعم اهدي له رجل حمار وحش لانه صيد من اجله عليه الصلاة والسلام ولذا ابى ان يأكله ولذا عندما اعطاه ابو قتادة الانصاري - [00:02:41](#)

لحم حمار وحش اكله عليه الصلاة والسلام لانه لم يصد من اجله نعم لانه صيد من اجله فلم يأكله نعم وهذا اسناد حسن ايمان ما فيه نعم ما فيه ذكر الرسول عليه الصلاة والسلام هذا وقع في خليفة في عهد عثمان - [00:03:07](#)

هذا وقع في عهد عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه ولعل يترك التشويش يترك فيما بعد قال حدثنا موسى ابن اسماعيل وهو ابو سلمة التبوذكي البصري. وهو ثقة جليل - [00:03:35](#)

توفي عام ثلاثة وعشرين ومائتين. قال عن حماد وهو بن سلمة البصري وهو امام جليل توفي عام سبعة وستين ومئة قال عن قيس وهو ابن سعد الحبشي قيس ابن سعد الحبشي عفوا قيس ابن سعد الحبشي المكي وهو ثقة - [00:03:54](#)

قال عن عطاء وهو ابن ابي رباح المكي وهو امام جليل كان فقيه الحرم في زمنه توفي عام اربعة عشر ومئة. قال عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما انه قال يا زيد بن اوقم - [00:04:23](#)

هل علمت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهدي له عضو صيد فلم يقبله وقال انا حرم؟ قال نعم لم يقبله لانه صيد من اجله كما تقدم نعم وهذا اسناد صحيح - [00:04:42](#)

وقد اخرج به نحوه الامام مسلم من طريق طاووس عن ابن عباس به قال حدثنا قتيبة ابن سعيد وهو ابن جميل ابن طريف ابو رجاء الثقفي وهو ثقة ثبت في عام اربعين ومائتين - [00:05:03](#)

قال حدثنا يعقوب يعني الاسكندراني وهو يعقوب بن عبدالرحمن القاضي الاسكندراني وهو ثقة والقاضي نسبة الى قبيلة القارة وليس الى القراءة قال عن عمرو وهو عمرو بن ابي عمرو مولى المطلب وهو ثقة له اوهام - [00:05:21](#)

خاصة في روايته عن عكرمة قال عن المطلب وهو بن عبدالله بن حنطب وهو صدوق ولكن يدلّس تدليسا شديدا. قال عن جابر بن عبدالله رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:05:50](#)

يقول صيد ابو لكم حلال لم يقل صيد البحر لان صيد البحر حلال. احل لكم صيد البحر صيد ابو لكم حلال ما لم تصيده او يصد لكم نعم فصيد البر حلال ما لم انتم تصيده او يصاد لكم - [00:06:10](#)

وهذا اسناد منقطع ما بين المطلب وجابر. ولكن يستأنس به. نعم. والادلة تدل عليه قال ابو قال ابو داود اذا تنازع الخبران عن النبي صلى الله عليه وسلم ينظر بما اخذ به - [00:06:35](#)

اصحابه وبالذات ابو بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما نعم هو يقصد ابو داود انه يعني ان الاحاديث يعني في نظره بينها اختلاف الحديث الاول والثاني فيه المنع من الاكل - [00:06:55](#)

والحديث الثالث فيه اباحة الاكل ما لم تصيده او يصد لكم وفي الحقيقة ان الحديث الاول والثاني لا يخالف الحديث الثالث لانه قال هنا ما لم يصد ما لم تصده او يصد لكم - [00:07:18](#)

والاول قد اصيب محمول على انه صيد له. فلذا لا فاذا هنا لا يجوز الاكل. نعم نعم واما اذا لم يصد له ولم يصد هو ولم يساعد فيجوز اكله. بهذا تتفق الاحاديث - [00:07:35](#)

قال حدثنا عبد الله بن مسلمة اي بن قعنب القعنبي وهو ثقة جليل توفي عام واحد وعشرين ومئة قال عن مالك وهو ابن انس ابن ابي عامر الاصبحي الامام توفي عام تسعة وسبعين ومئة. قال عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد - [00:08:01](#)

التيمي وهو سالم ابو النظم وهو ثقة جليل من صغار التابعين. قال عن نافع مولى ابي قتادة الانصاري وهو ثقة. قال عن ابي قتادة الانصاري رضي الله عنه وهو الحارس ابن ربيعي - [00:08:18](#)

توفي عام اربعة وخمسين وقيل غير ذلك انه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اذا كان ببعض طريق مكة تتخلف مع اصحاب له محرمين وهو غير محرم. فرأى حمارا وحشيا - [00:08:34](#)

فاستوى على فرسه طبعا الحمار الوحشي يعني والله اعلم يعني ليس بالمخطط هذا او في نفسي منه شيئا يحمل على المخطط نعم وانما هو الذي لعله والله اعلم ما الذي يسمى بالوضيحي - [00:08:52](#)

نعم وقد جاهدت اني اجد للسابقين وصف له فلم اجد لم اجد وصفا له الفضيحي معروف لكن الحمار الوحشي وصفة ما وجدت نعم فليل ان الفضيحي هو الحمار الوحشي وانه يعني وجهه يشبه وجه الحمار - [00:09:18](#)

وان كان جسمه يختلف وانما الوجه يشبه وجه الحمار والله اعلم بآرك الله فيك. قال فاستوى على فرسه اي ابوطلحة اي ابو قتادة عفوا قال فاستوا على فرسه قال فسأل اصحابا يناولوه صوته - [00:09:49](#)

لانه نسي ان يأخذ صوتا معه فابوا فسألهم رمحه قال اعطوني رمح فابوا لانهم محرمين لا يساعدون على الصيد. فاخذه ثم شد على الحمار فقتله فاكل منه بعض اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم وابى بعضهم. فلما ادركوا رسول الله صلى الله عليه -

[00:10:19](#)

عليه وسلم سأله عن ذلك فقال انما هي طعمة اطعمكم الله اطعمكم اطعمكموها الله تعالى نعم وهذا طبعا اسناد صحيح وقد خرجته الشيطان. وجاء في رواية في البخاري ابقي معكم شيء منه - [00:10:44](#)

نعم ولعل نقف عند هنا نأتي الى ابن ماجة - [00:11:08](#)